

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٨ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفوضى»

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

عن العام المالي ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسة ٢٠٠٤/٧/٦ باعتماد الحساب الختامي للعام المالي ٢٠٠٣؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٢/٢؛

—

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالي ٢٠٠٣
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٥٢٨٨٢١,٥٥ جنيه (فقط سبعة ملايين وخمسة وثمانية وعشرون ألفاً وثمانمائة واحد وعشرون جنيهاً وخمسة وخمسون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ١٥٦٥٧٧٣,٦٠٩ جنيه (فقط مليون وخمسمائة وخمسة وستون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وسبعين جنيهاً وستمائة وتسعة مليمات) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٥٩٦٣,٤٧,٩٤١ جنيه (فقط خمسة ملايين وتسعمائة وثلاثة وستون ألفاً وسبعة وأربعون جنيهاً وتسعمائة واحد وأربعون مليمًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ١٩٦,٨٨٠,٦١٦ جنيه (فقط ستة عشر مليوناً وتسعمائة وثمانية آلاف وثمانمائة وستة جنيهات ومائة وستة وتسعون مليمًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة هازن